

وإذ تتضمن في اعتبارها الوثيقة الختامية التي اعتمدتها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة المقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧^(٢) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧٣/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و١٨٤/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . وتحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٢/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ . وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن مفهوم الأمن الاقتصادي الدولي^(٣) .

وإذ تؤكد من جديد أن التعاون فيما بين جميع البلدان ينبغي أن يقوم على أساس احترام استقلال كل دولة ، وسيادتها ، وسلامتها الإقليمية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية ، وعلى أساس حق شعب كل بلد في أن يختار بحرية نظامه الاجتماعي والاقتصادي السياسي ،

وإذ هي مقتنعة بأن الجهد الذي تبذله الدول للتعاون في جميع مجالات النشاط الاقتصادي تسهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وإذ تشير ، في هذا الصدد ، إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(٤) ،

وإذ هي مقتنعة كذلك بضرورة تعزيز الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق المقاصد المنصوص عليها في الميثاق ، ولاسيما في المادة ٥٥ ، لتهيئة ظروف الاستقرار والرفاه والتقدم الاقتصادي والاجتماعي ، والنهوض بالتنمية في البلدان النامية ،

وإذ تسلم بأن تزايد تعقد مسائل النقد والمالية والديون الخارجية والتجارة والسلع الأساسية والتنمية ، باعتبارها مسائل متراقبة ، يدعو إلى إقامة حوار عالمي مستمر وأكثر شمولاً لتناول هذه المسائل استناداً إلى المصلحة المشتركة والمساواة وعدم التمييز والمسؤولية الجماعية وبما يعود بالنفع المتبادل على جميع البلدان ،

وإذ تدرك أنه ينبغي أن توجه السياسات الوطنية والدولية على السواء نحو النمو وأن تعزز بعضها بعضاً بغية جعل الترابط ، خلافاً لتجربة الماضي القريب ، وسيلة لنقل وتحجيم المخواز الإيجابية والفوائد لصالح جميع البلدان ، مع التركيز بصورة خاصة على الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية ،

(٢) TD/351 ، الجزء الأول ، الفرع الأول .

(٣) A/42/314-E/1987/77 . Add. 1 .

(٤) المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية ، نيويورك ، ٢٤ آب/أغسطس - ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٨ . A. 87. IX .) .

وإذ تعرف بقيمة المعونة الغذائية المتعددة الأطراف التي ظلت برنامج الأغذية العالمي يقدمها منذ إنشائه ، وبضرورة استمرار شطته سواء في شكل استثمارات رأسمالية أو تلبية الاحتياجات الغذائية الطارئة .

١ - تضع رقمًا مستهدفاً للتبرعات لبرنامج الأغذية العالمي يبلغ ١٤٤ بلايين دولار لستي ١٩٨٩ و١٩٩٠ تشمل مبالغ تقديرية /أو خدمات لا يقل مجموعها عن ثلث هذا الرقم ، وتعرب عن الأمل في تكميل هذه الموارد بمساهمات إضافية كبيرة من المصادر الأخرى ، إدراكاً للحجم المتوقع من طلبات المشروعات السليمة وقدرة البرنامج على العمل على مستوى أعلى من ذلك :

٢ - تحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والأعضاء المنتسبين في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمات المتبرعة المناسبة ، علىبذل كل جهد ممكن لبلغو الرقم المستهدف بكامله :

٣ - تطلب إلى الأمين العام ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، عقد مؤتمر لإعلان التبرعات لهذا الغرض في مقر الأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٨٨ :

٤ - تقرر أنه ، رهناً بإجراء الاستعراض المنصوص عليه في قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) ، يجب أن يعقد في موعد لا يتجاوز أوائل عام ١٩٩٠ مؤتمر لإعلان التبرعات التالي الذي تدعى فيه الحكومات والمنظمات المتبرعة المناسبة لإعلان التبرعات لستي ١٩٩١ و١٩٩٢ . بغية بلوغ الرقم المستهدف الذي توصي به أندلاع الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة .

المجلس العام ١٦

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٦٥/٤٢ - الأمن الاقتصادي الدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلدين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . و ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرافقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ،

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، عند رصد تطور التعاون الاقتصادي الدولي المتعدد الأطراف ، الجهد الذي يبذلها لزيادة قدرة الأمم المتحدة على التركيز على المجالات الحالية والمحتملة التي تثير مشاكل في الاقتصاد العالمي ، حتى يتسعى مساعدة الحكومات على اتخاذ تدابير متضامنة ، وبصفة خاصة حل مشاكل التنمية في البلدان النامية :

٦ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يشاور مع شخصيات بارزة تتعلق جميع المناطق بشأن مبادئ الأمن الاقتصادي الدولي في ضوء هذا القرار ،أخذًا في الاعتبار الولايات الحالية في مجال التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وأن يقدم استنتاجاته في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٩٦

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٤٢/٦٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤١/١٨١ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز / يوليه ١٩٨٧ .

وإذ تشير إلى برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية ، الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين^(٥) ،

وإذ تدرك الحاجة إلى تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ،

وإذ تحيط علماً بالاجماع المعني بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني المعقود في جنيف في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨٧ استجابة للقرار ٤١/١٨١ .

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(٦) :

٢ - ترحب بإعداد برنامج تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني المبين في تقرير الأمين العام^(٧) :

وإذ تكرر التأكيد على أن تخفيف حدة أكثر المشاكل الاقتصادية للبلدان النامية إلحاحاً يشكل عاملاً رئيسياً يكفل الاستقرار الاقتصادي الدولي وتهيئة مناخ سياسي أفضل ،

وإذ تدعو إلى تدعيم التعاون المتعدد الأطراف في العمل على وجود تفاهم مشترك وتحديد النهج والتدابير العملية لمعالجة مشاكل النمو والتنمية ، ولا سيما المشاكل التي تعاني منها البلدان النامية ، وغيرها من المسائل الاقتصادية الدولية ،

وإذ تسلم بأن من شأن تعزيز التعاون داخل منظمة الأمم المتحدة ، بما في ذلك أنشطتها التنفيذية ، أن يساعد على تهيئة بيئه اقتصادية دولية يمكن التنبؤ بها بسهولة أكبر وتكون أكثر قدرة على توفير عوامل الدعم ، ويساعد أيضًا على زيادة الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية التي تستهدف تحقيق مستقبل زاهر ومضمون ومنصف للاقتصاد العالمي ،

وإذ تؤكد من جديد أن التكامل الاقتصادي الإقليمي دون الإقليمي يستطيع أن يكون ، في الحالات الملائمة ، عنصراً أساسياً في تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني ، وبصفة خاصة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، إذ أنه يساهم في تهيئة بيئه اقتصادية دولية يمكن التنبؤ بها بسهولة أكبر ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن مفهوم الأمن الاقتصادي الدولي^(٨) :

٢ - تؤكد أن ميثاق الأمم المتحدة يوفر أساساً لتسخير العلاقات بين الدول بشكل يعزز الهدف المشترك المتمثل في إعادة تنسيط التنمية والنمو والتجارة الدولية في بيئه يمكن التنبؤ بها بسهولة أكبر وتكون أكثر قدرة على توفير عوامل الدعم ، وذلك عن طريق التعاون المتعدد الأطراف ، ومن ثم يعزز أيضاً السلم والأمن والاستقرار :

٣ - تعرب عن اقتناعها بأن السعي إلى توفير الأمن الاقتصادي الدولي ينبغي أن يقوم على أساس حوار عالمي بناءً ومستمر وأكثر شمولاً داخل الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة وبهدف وضع نهج وتدابير عملية تشهد في تحسين النظام الاقتصادي الدولي من خلال إصلاح وتعزيز إطار المبادئ والقواعد الذي ينظم العلاقات التجارية والتجارية والمالية وتعمل البلدان داخل حدوده :

٤ - تسلم بأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل على زيادة مساحتها في الجهد الذي تبذلها الحكومات لتحسين قدرتها على توجيه العلاقات المتربطة بين الاقتصادات المختلفة والصلات القائمة بين مختلف القطاعات والمسائل :

^(٥) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس - ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 83. I. 21) ، الفصل الأول ، الفرع به .

. Add. 2/Corr. A/42/289-E/1987/86

^(٦) A/42/289-E/1987/86

^(٧) المرفق .